

Distr.: General
26 July 2006
Arabic
Original: English



تقرير الأمين العام عن العدالة والمصالحة لتي مور - ليشتي

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملا بالطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2005/613)، والتي طلب فيها إلى أعضاء مجلس الأمن، قبل مواصلة النظر في تقرير لجنة الخبراء، أن أقدم، بالتشاور الوثيق مع ممثلي الخاص لتي مور - ليشتي، سوكيهيرو هاسيغاوا، تقريراً عن العدالة والمصالحة لتي مور - ليشتي بنهج ملائم وعملي، مع مراعاة تقرير لجنة الخبراء، وكذلك الرؤى التي عبرت عنها إندونيسيا و تي مور - ليشتي.

٢ - ويهدف التقرير إلى إطلاع أعضاء مجلس الأمن على التطورات ذات الصلة التي استجذبت منذ تقديم تقرير لجنة الخبراء، بغية تيسير نظر مجلس الأمن في وضع نهج تجاه مسألة العدالة والمصالحة لتي مور - ليشتي.

ثانيا - معلومات أساسية

٣ - يعد هذا التقرير أحدث جهد في سلسلة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٩ في مجال العدالة والمصالحة لتي مور - ليشتي. وقد ذكر مجلس الأمن مرارا في قراراته - ١٣١٩ (٢٠٠٠)، و ١٣٣٨ (٢٠٠١)، و ١٤١٠ (٢٠٠٢)، و ١٥٤٣ (٢٠٠٤)، و ١٥٩٩ (٢٠٠٥) - أهمية أن يُقدم إلى العدالة أولئك المسؤولون عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في تي مور الشرقية في عام ١٩٩٩. وقد أبلغني رئيس مجلس الأمن في رسالته الموجهة إليّ، والمؤرخة ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠ (S/2000/137)، أن أعضاء المجلس يرحبون بالتزام حكومة إندونيسيا بتقديم أولئك المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة ويشجعون إندونيسيا على اتخاذ إجراء مبكر وفعال في ذلك الصدد. كما أبلغني رئيس المجلس أن أعضاء



المجلس يدركون أن محاسبة أولئك المسؤولين عن الانتهاكات سيكون عاملا رئيسيا في ضمان تحقيق المصالحة والاستقرار في تيمور الشرقية.

٤ - وقد اتخذت إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية خطوات ملموسة ومحددة نحو إقامة العدالة والمصالحة في تيمور الشرقية، بما في ذلك إنشاء أفرقة خاصة للجرائم الخطيرة ووحدة الجرائم الخطيرة بموجب القاعدة التنظيمية ١٥/٢٠٠٠ للإدارة الانتقالية، لبدء عملية قضائية لتقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه بغية إثبات الحقيقة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في الفترة بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٩٩ وتعزيز العدالة والمصالحة وحقوق الإنسان، أنشأت الإدارة الانتقالية في عام ٢٠٠١ لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة بموجب قاعدتها التنظيمية ١٠/٢٠٠١.

٥ - وقد أصدرت الأمم المتحدة سلسلة من التقارير بشأن المسألة. وهذه تشمل تقرير البعثة المشتركة الموفدة إلى تيمور الشرقية وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٩/د-١/٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ التي اضطلع بها المقررون الخاصون للجنة المعينون بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفية؛ وبشأن مسألة التعذيب، وبشأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه (انظر A/54/660). وقد وثق التقرير الأدلة على الأحداث التي وقعت في عام ١٩٩٩، بما في ذلك ضلوع القوات العسكرية الإندونيسية، وقدم توصيات في ذلك الصدد. وفي عام ١٩٩٩، أنشأت لجنة دولية للتحقيق، أيضا وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٩/د-١/٤، بالصيغة التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقره ١٩٩٩/٢٩٣ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وكان الغرض من لجنة التحقيق هو جمع المعلومات عما يمكن قد وقع من انتهاكات لحقوق الإنسان والأعمال التي قد تشكل خرقا للقانون الدولي التي ارتكبت في تيمور الشرقية منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، وتجميع تلك المعلومات بصورة منهجية. وقدمت اللجنة تقريرها إلي في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ (A/54/726-S/2000/59)، مشيرة إلى المسؤولية الخاصة التي تتحملها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعدالة والمصالحة لأن الإجراءات المنتهكة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي كانت موجهة ضد مقرر لمجلس الأمن وتعارض مع الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين حكومة إندونيسيا والأمم المتحدة بشأن تنفيذ مقرر مجلس الأمن. وقدمت اللجنة توصيات بشأن التحقيق في الانتهاكات، وتحديد المسؤوليات، ومعاقبة أولئك المسؤولين، وتشجيع المصالحة. وأسفرت جزئيا التوصيات الواردة في التقارير السالفة الذكر عن إنشاء عملية الجرائم الخطيرة ولجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. وقوبلت التوصيات الأخرى، المتعلقة بالتحقيق والمقاضاة بشأن الانتهاكات التي ارتكبتها السلطات الإندونيسية، بنتائج مختلطة حسبما هو وارد في الفقرتين ١٤ و ١٥ أدناه.

٦ - وتنفيذا لطلب مجلس الأمن بأن أطلع على التطورات المستجدة فيما يتعلق بمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩، قمتُ في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ بتعيين لجنة الخبراء. وفي القرار ١٥٩٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أكد مجلس الأمن مجددا ضرورة أن تكون هناك مساءلة لها مصداقيتها عن هذه الانتهاكات الجسيمة، وذكر أنه يتطلع إلى تقرير اللجنة المقبل الذي سيبحث السبل الممكنة لمعالجة هذه المسألة، بما في ذلك سبل مساعدة لجنة الحقيقة والصدقة، التي أنشئت بمشاركة إندونيسيا وتيمور - ليشتي. وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، قدمتُ إلى مجلس الأمن تقرير لجنة الخبراء (انظر S/2005/458). ويتضمن التقرير تحليلا شاملا وتفصيلا للعمليات القضائية التي قامت بها وحدة الجرائم الخطيرة والأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة في ديلي والمحكمة الإندونيسية المخصصة لحقوق الإنسان المعنية بتيمور الشرقية في جاكرتا.

٧ - وعلى مدى الأشهر الستة الماضية، عقد ممثلو الأمانة العامة للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي مشاورات مع الحكومتين والأعضاء المهتمين في المجتمع الدولي للحصول على فهم أفضل لحالة آليات العدالة والمصالحة القائمة واحتياجات ونوايا كل من إندونيسيا وتيمور - ليشتي في ذلك الصدد. وبالإضافة إلى اللقاءين اللذين عقدتهما مع الرئيس سوسيلو بامبانغ يودهويونو في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ ومع الرئيس كاي رالا زانانا غوسماو في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، التقى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية مرتين مع وزير خارجية تيمور - ليشتي، خوسيه راموس هورتا، في ١٩ كانون الثاني/يناير و ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦. كما اجتمعت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مع الرئيس غوسماو في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦. وقام مدير شعبة آسيا والمحيط الهادئ بإدارة الشؤون السياسية بزيارة جاكرتا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ للالتقاء بوزير العدل وحقوق الإنسان في إندونيسيا، حميد أول الدين، وغيره من ممثلي الحكومة الإندونيسية، واجتمع في وقت لاحق مع الممثلين الدائمين لإندونيسيا وتيمور - ليشتي في نيويورك. كما اجتمع ممثلي الخاص لتيمور - ليشتي مع الحكومة التيمورية وغيرها من المؤسسات التيمورية، وكذلك مع ممثلي المجتمع المدني والزعماء المحليين والمنظمات غير الحكومية.

ثالثاً - العمليات القضائية لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي في عام ١٩٩٩

ألف - تيمور - ليشتي

٨ - لاحظت لجنة الخبراء أنه بالرغم من أن العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة كفلت درجة ملحوظة من المساءلة فيما يتعلق بالأشخاص المسؤولين عن الجرائم التي ارتكبت في عام ١٩٩٩، فإنها لم تحقق بعد المساءلة الكاملة لمن يتحملون المسؤولية الأكبر عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩.

٩ - ووقت إنهاء العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٥٤٣ (٢٠٠٤)، كانت وحدة الجرائم الخطيرة قد سجلت تقارير تفيد ارتكاب ١٣٣٩ جريمة قتل في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩. وأكملت الوحدة التحقيقات، مما أسفر عن صدور لوائح اتهام بحق ٣٩١ شخصاً فيما يتعلق بـ ٦٨٤ جريمة قتل، طلبت الوحدة بشأنها إصدار ٢٨٥ أمراً بالقبض وحصلت عليها. وأجرت الأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة، التي تتألف من قضاة دوليين وتيموريين ٥٥ محاكمة تشمل ٨٧ من المدعى عليهم أُدين ٨٥ منهم. إلا أن العملية لم تكتمل بعد: إذ لا يمثل عدد جرائم القتل التي صدرت بشأنها لوائح اتهام سوى خُمس عدد جرائم القتل التي ارتكبت في عام ١٩٩٩. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المدعى عليهم الـ ٨٧ الذين حوكموا أمام الأفرقة الخاصة لا يمثلون سوى جزء من عدد الأفراد الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام، الذين يعيش ٣٠٣ منهم في إندونيسيا، وهم بالتالي خارج نطاق الولاية القضائية لتيمور - ليشتي. وإجمالاً، ما زالت هناك ١٨٦ قضية قتل لم تُبت فيها، حيث تم التحقيق فيها، ولكن لم يصدر فيها أي لائحة اتهام، و ٤٦٩ قضية قتل أخرى لم يمكن إجراء التحقيقات فيها بسبب إغلاق فرع التحقيق التابع لوحدة الجرائم الخطيرة قبل إغلاق الوحدة بستة أشهر.

١٠ - وبعد إنهاء العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة، بذلت حكومة تيمور - ليشتي مزيداً من الجهود لمقاضاة الأفراد الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام من وحدة الجرائم الخطيرة، ولكن لم يُحاكموا. وتم القبض على عدد من المشتبه فيهم، ومنهم أعضاء مليشيات سابقين، ووجهت إليهم تهمة ارتكاب جرائم يُدعى بحدوثها في عام ١٩٩٩. وتعزز السلطة القضائية التيمورية مواصلة اتباع نموذج الأفرقة الخاصة الذي تجرى بموجبه المحاكمات بمدعين عامين ومحامي دفاع دوليين أمام فريق يتألف من قاضيين دوليين وقاض وطني. وقد أُمر بوضع عدد من أعضاء المليشيات السابقين العائدين رهن الاحتجاز قبل المحاكمة بانتظار المحاكمة. وفي ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، بدأت في محكمة ديلي المحلية محاكمة عضو مليشيا سابق،

هو مانيويل مايا، أمام فريق يتألف من قاضيين دوليين وقاض تيموري وطني. وصدرت بحق المدعى عليه لائحة اتهام بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك جريمة قتل، يُدعى ارتكابها في عام ١٩٩٩ في منطقة بوبونارو من تيمور الشرقية. وهذه أول محاكمة تجري فيما يتصل بالجرائم التي ارتُكبت في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩ منذ انتهاء العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة. إلا أنه، بعد عدد من التأجيلات بسبب صعوبة إخطار الضحايا والشهود، أُرجئت المحاكمة إلى أجل غير مسمى. وإنني أشجع حكومة تيمور - ليشتي على بذل قصارى جهودها لمتابعة محاكمة من صدرت بحقهم لوائح اتهام من وحدة الجرائم الخطيرة، ويحدوني الأمل في أن تتمكن من مواصلة مساعيها بدعم كامل من المجتمع الدولي.

١١ - وقد تلقى مؤخرا مكتب المدعي العام لتيمور - ليشتي ونظر في طلبات للحصول على معلومات من المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بشأن ١٥ استفسارا على الأقل من بلدان ثالثة فيما يتصل بأفراد يخضعون لتوجيه الاتهام ضدهم من وحدة الجرائم الخطيرة، ترد أسماؤهم في الإشعارات الحمراء الصادرة عن الإنتربول بشأن الجرائم التي ارتُكبت في عام ١٩٩٩. ومنذ ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، أرسلت تيمور - ليشتي ١٠ إشعارات حمراء أخرى إلى الإنتربول. وإنني أرحب بهذه الجهود وأدعو المجتمع الدولي إلى تقديم تعاونه الكامل في هذا الصدد.

١٢ - وقد أكد مجلس الأمن في قراره ١٥٩٩ (٢٠٠٥) ضرورة أن تحتفظ الأمانة العامة للأمم المتحدة، بالاتفاق مع سلطات تيمور - ليشتي، بنسخة كاملة من جميع السجلات التي جمعتها وحدة الجرائم الخطيرة. ومنذ ذلك الوقت، احتفظ بأسلوب مهني بسجلات الوحدة التي كانت محفوظة لدى مكتب المدعي العام لتيمور - ليشتي تحت سيطرة وإشراف موظف دولي في مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، وأنشئت قاعدة بيانات كاملة يمكن البحث فيها إلكترونيا. وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦، وضعت حكومة تيمور - ليشتي بروتوكولا ينظم إمكانية الاطلاع على سجلات الجرائم الخطيرة، ينظم، في جملة أمور، شروط الاطلاع على سجلات وحدة الجرائم الخطيرة تنفيذا للطلبات الخارجية للحصول على معلومات، ويتضمن حكما ملائما لحماية الشهود والمحافظة على السرية. وفي احتفال عُقد في ديلي في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وقّع ممثلي الخاص، ووزير العدل لتيمور - ليشتي، دومينغوس سارمينتو، والمدعي العام لونغوينهوس مونتيرو اتفاقا بشأن احتفاظ الأمانة العامة للأمم المتحدة بنسخة من السجلات التي جمعتها وحدة الجرائم الخطيرة. ويأذن الاتفاق، الذي ينص على إيداع سجلات وحدة الجرائم الخطيرة لدى حكومة تيمور - ليشتي، للأمم المتحدة بالحصول على نسخة كاملة من السجلات المادية ومن قاعدة البيانات الإلكترونية للسجلات لأغراض الحفظ والتخزين في مقرها. وقد تم استنساخ جميع سجلات وحدة الجرائم الخطيرة،

وفي ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦، استلم مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي النسخ، التي تتألف من ١١٢ صندوقاً من الوثائق المطبوعة وثلاثة من محركات الأقراص الصلبة تحتوي على وثائق إلكترونية، فضلاً عن جميع الشهادات المسجلة على أشرطة صوتية وأشرطة فيديو. ويجري الاحتفاظ بالنسخ في غرفة مأمونة في مجمع مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي ويجري تخزينها في حاويات مختومة لشحنها إلى مقر الأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن عملياً.

١٣ - وفي ٢٨ و ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦، تعرض مكتب المدعي العام لتيمور - ليشتي، الذي يحتفظ بالسجلات الأصلية للجرائم الخطيرة وحواسيب الخدمة الإلكترونية، للنهب خلال الاضطرابات المدنية العامة التي وقعت في ديلي. وتعتبر السجلات والمعدات التي في حوزة مكتب المدعي العام ملكاً للحكومة التيمورية. وبناءً على طلب المدعي العام، اتخذ مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي خطوات لتأمين حواسيب الخدمة بوحدة الجرائم الخطيرة التي تحتوي على قواعد بيانات الجرائم الخطيرة. بيد أن هناك حاجة عاجلة لأن يقوم مكتب المدعي العام بتحديد نطاق الخسائر أو الأضرار التي لحقت بسجلات الجرائم الخطيرة التي في حوزته.

باء - إندونيسيا

١٤ - فيما يتعلق بعملية المساءلة الإندونيسية، تبين للجنة الخبراء أن لجنة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور الشرقية، التي أنشأتها السلطات الإندونيسية، أجرت تحقيقها بشكل شامل وذي مصداقية وموضوعي، امتثالاً للمعايير الدولية (S/2005/458)، المرفق الأول، الفقرة ١٥). إلا أن اللجنة وجدت أيضاً أن المحاكمات أمام المحكمة المخصصة لحقوق الإنسان المخصصة في تيمور - ليشتي كانت قاصرة بشكل ظاهر (المرجع نفسه، المرفق الثاني، الفقرة ٣٧١)، وأن العملية القضائية أمام المحكمة المخصصة لم تكن فعالة في تطبيق العدالة لصالح ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وشعب تيمور - ليشتي (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرة ١٩). وأبلغ أخصائيو حقوق الإنسان، الذين أوفدتهم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمراقبة المحاكمات، عن وجود شواغل مماثلة بشأن إدارة العملية ونتائجها.

١٥ - وبالرغم من أن بعض الأفراد من بين الـ ١٨ شخصاً الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام بموجب هذه العملية أُدينوا وحُكم عليهم، فإنهم، باستثناء واحد فقط، بُرئوا عند الاستئناف. إلا أن المحكمة العليا لإندونيسيا رفضت في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ طعنات نهائية من زعيم للمليشيا سابق، هو يوريكو غوتيريس، وألغت قرار محكمة استئناف بتخفيف حكم السجن

لمدة ١٠ سنوات الصادر في عام ٢٠٠٢ عن محكمة حقوق الإنسان المخصصة إلى النصف، وأعدت بذلك كامل مدة العقوبة.

رابعاً - المصالحة

ألف - تقرير لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة

١٦ - عقب إنشاء لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في عام ٢٠٠١، اعتمدها البرلمان التيموري كهيئة تيمورية مستقلة. وبسلسلة من القوانين، كان آخرها القانون رقم ٢٠٠٣/٧، عدل القرار رقم ١٠/٢٠٠١ المتعلق بإنشاء لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة لكي ينص، من بين جملة أمور، على التزامات رئيس جمهورية تيمور - ليشتي بتقديم التقارير، بما في ذلك تقديم تقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أي بعد خمس سنوات من العمل تقريباً، قدمت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة إلى الرئيس، غوسماو، تقريرها النهائي عن انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور - ليشتي خلال الفترة من ١٩٧٤ إلى ١٩٩٩. وبعد تقديم التقرير إلى البرلمان في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، قدم إليّ الرئيس غوسماو نسخة من التقرير في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. ويحوي التقرير، الذي يتجاوز طوله ٢٠٠٠ صفحة، أكثر من ٢٠٠ توصية تغطي نطاقاً واسعاً من المسائل المتعلقة بالعدالة والحقيقة والمصالحة، بما فيها عدد من التوصيات الموجهة إلى الأمم المتحدة وإلى المجتمع الدولي بأسره.

١٧ - وبعد حل لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أنشأ الرئيس غوسماو الأمانة الفنية لمرحلة ما بعد لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. وتمثل المهام الرئيسية الأربع للأمانة فيما يلي: (أ) إكمال الأعمال الفنية المتبقية للجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، بما في ذلك المراجعة المالية للحسابات؛ (ب) نشر تقرير اللجنة؛ (ج) العناية بمحفوظات اللجنة؛ و (د) العناية بالموقع التراثي الذي تحتله. ولتنفيذ هذه المهام اضطلعت الأمانة الفنية بعدد من الإجراءات، شملت حتى تاريخه ما يلي: استحداث استراتيجية وجدول زمني لنشر التقرير؛ إنتاج موجز تنفيذي للتقرير يقع في ٢٠٠ صفحة باللغات الإندونيسية والانكليزية والبرتغالية والتيمورية، بالإضافة إلى دليل عادي ونسخة مبسطة من التقرير؛ وجمع الأموال لبرنامج النشر.

١٨ - وفي هذا الصدد، يسرني أن أبلغ أنه، بناء على طلب الحكومة التيمورية، ساهمت البلدان المانحة حتى الآن بمبلغ ٣٤٦.٠٠٠ دولار أمريكي لمساعدة الحكومة والأمانة الفنية في طباعة التقرير ونشره. وإنني أرحب بالتبرعات التي قدمتها ألمانيا واليابان والنرويج، وأعرب

عن أمني في أن يضيف المانحون المحتملون الآخرون دعمهم لهذا المجهود، لكي تتمكن الحكومة التيمورية والأمانة من إكمال هذه المهمة الضرورية. كما يسرني أيضا أن أفيد بأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يمول الخدمات الاستشارية المقدمة إلى حكومة تيمور - ليشتي بشأن أعمال مرحلة ما بعد لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، بناء على طلب الحكومة. وإضافة إلى إتاحة التقرير على شبكة الإنترنت، فإنه يجري نشره على نطاق واسع من قبل الحكومة التيمورية، سواء في تيمور - ليشتي أو على الحكومات المهتمة بهذا الأمر، إضافة إلى منظمات حقوق الإنسان الوطنية والدولية. وفي ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، جرى اقتحام أماكن عمل اللجنة خلال اضطرابات مدنية عامة في ديلي. ولكن، بعد زيارة الموقع، تمكن مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي من التحقق من أنه لم يتم إتلاف أو أخذ الملفات.

١٩ - وفي بيان أمام مجلس الأمن في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، شرح الرئيس غوسماو بالتفصيل سياسة تيمور - ليشتي فيما يتعلق بتقرير لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. وتوسع بشأن هذا البيان في خطابه السنوي أمام أعضاء السلك الدبلوماسي المعتمدين في تيمور - ليشتي الذي ألقاه في ٩ شباط/فبراير، حيث أوضح بأن سياسة الحكومة تركز على العدالة التصالحية بوصفها أكثر أدوات الاستجابة ملائمة لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في السابق، بدلا من العدالة العقابية التي هي غير عملية ومرهقة وتؤدي إلى نتائج عكسية ضمن سياق العلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تدخل فيها تيمور - ليشتي مع البلدان الأخرى. وفي نفس الوقت، فإنني أدرك أن تقرير اللجنة قد لاقى تقديرا كبيرا وإيجابيا من منظمات المجتمع المدني التي تعمل في تيمور - ليشتي، بما في ذلك مجموعات تمثل العديد من ضحايا الصراع، لا توافق على جوانب معينة من رد الحكومة على تقرير اللجنة وتتوقع اتخاذ إجراءات متابعة مناسبة للتوصيات الواردة في التقرير. ومع ذلك، فإن برلمان تيمور - ليشتي لم يبدأ بعد مناقشة التقرير.

٢٠ - وحسبما أوضحت في تقريرتي عن مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي المقدم إلى مجلس الأمن في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ (S/2006/24)، فإن تقرير لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة يشكل معلما هاما في البحث عن العدالة والحقيقة والمصالحة في تيمور - ليشتي. ولا يمثل التقرير فقط سجلا لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في السابق، ولكنه يعد أيضا شهادة قوية على مرونة الشعب التيموري في مواجهة الحزن. وإنني أعلم أن من بين الضحايا الذين تُكرم ذكراهم من خلال عمل اللجنة، هناك ما لا يقل عن ١٤ من الموظفين المعينين محليا في بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية الذين فقدوا أرواحهم في خدمة السلام. وقد أُحطت علما بالموقف الذي اتخذته الحكومة التيمورية فيما يتعلق بتقرير اللجنة، وأشجعها على بذل كل جهد ممكن لضمان اتخاذ إجراءات متابعة للتقرير، يتسق مع

احتياجات وتوقعات الشعب التيموري. ومن أجل النجاح في هذا المسعى، من المهم أن تنطوي الجهود المبذولة لتعزيز العدل والحقيقة والمصالحة على المشاركة الكاملة من جانب الشعب التيموري لكي يشعرون بامتلاكهم لتاريخهم. وفي هذا الصدد، فإنني أحيط علما بصفة خاصة بإحدى نتائج التقرير وهي أن المطالبة بالعدالة والمساءلة تظل مسألة جوهرية في حياة كثير من التيموريين الشرقيين.

٢١ - لذا فإنني أشجع الحكومة التيمورية على أن تقوم، انطلاقاً من السابقة التي وضعتها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، بإجراء مشاورات على نطاق البلد بأسره بتعزيز الفهم العام لتقرير اللجنة وإبلاغ الشعب التيموري بما تنوي الحكومة القيام به فيما يتعلق بالمتابعة. كما أشجع البرلمان التيموري على النظر في التوصية الواردة في تقرير اللجنة بإنشاء مؤسسة للمتابعة للقيام بجوانب من عمل اللجنة. والجانب الأهم في هذا الصدد هو العمل الذي أنجزته اللجنة عن طريق برامجها الخاصة بالمصالحة المجتمعية وإمكانية استطلاع طرق إنشاء آليات لمواصلة الوفاء بالحاجة إلى العدالة والمصالحة في تيمور - ليشتي اليوم. وبهذه المساعي، أمل مخلصاً أن يمثل تقرير اللجنة إسهاماً دائماً في بناء الأمة التيمورية وأن يساعد في منع وقوع أحداث مأساوية من ذلك القبيل في تيمور - ليشتي أو في أي مكان آخر.

باء - لجنة الحقيقة والصدقة بين إندونيسيا وتيمور - ليشتي

٢٢ - في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أعلن الرئيسان غوسماو ويودهويونو عن عزمهما إنشاء لجنة للحقيقة والصدقة بغرض إثبات الحقائق القاطعة فيما يتعلق بأحداث عام ١٩٩٩ بهدف مواصلة تعزيز المصالحة والصدقة بين بلديهما. وفي ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، اتفق الرئيسان على اختصاصات اللجنة، ووقعت الحكومتان في ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ مذكرة تفاهم بشأن إنشائها. وتتألف اللجنة من ١٠ أعضاء، ٥ من إندونيسيا و ٥ من تيمور - ليشتي، إضافة إلى ستة أعضاء مناوئين، ثلاثة من إندونيسيا وثلاثة من تيمور - ليشتي. ويرأس اللجنة رئيسان مشاركان، أحدهما من إندونيسيا والآخر من تيمور - ليشتي، ينتخبهما أعضاء اللجنة. ويدير الأمانة المشتركة للجنة، التي توجد في دينباسار، مديران مشاركان من إندونيسيا وتيمور - ليشتي. وتعكس اللجنة، بوصفها كيانا حكوميا دوليا، بحكم تصميمها، إرادة والتزام الحكومتين المؤسستين لها بمعالجة أحداث عام ١٩٩٩ بطريقة مقبولة من الجانبين. لذا فإن التوقعات عالية جدا فيما بين عامة الجمهور وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك فيما بين المجتمع الدولي، بأن اللجنة تخدم أغراضها بطريقة تتسم بالمصداقية.

٢٣ - ومنذ أن بدأت لجنة الحقيقة والصدقة عملها في ١ آب/أغسطس، قدمت اللجنة تقارير مرحلية إلى كلا الحكومتين عن طريق وزيرى خارجيتهما. وفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦، قُدمت إحاطة للرئيسين غوسماو ويودهويونو من رئيسي اللجنة المشاركين بشأن التقدم الذي أحرزته اللجنة منذ إنشائها. كما أن ممثلي الخاص لتي مور - ليشتي أُبلغ من قبل أعضاء اللجنة عن الوضع فيما يتعلق بعملهم. وقد سعى أعضاء اللجنة أثناء المرحلة الأولى من عملهم إلى إيجاد فهم مشترك لولاية اللجنة والإعلان عن عملهم، بما في ذلك عن طريق إنشاء الموقع الرسمي للجنة على شبكة الإنترنت (<http://www.ctf-ri-tl.org>) وكذلك عن طريق النشرات الصحفية والبرامج التلفزيونية.

٢٤ - وما برحت اللجنة تقوم في المرحلة الأولى من عملها باستعراض المواد التي وثقتها المؤسسات ذات الصلة في إندونيسيا و تيمور - ليشتي، بما في ذلك اللجنة الإندونيسية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في تيمور الشرقية والمحكمة المختصة لحقوق الإنسان المعنية بتي مور - ليشتي في جاكارتا، والأفرقة الخاصة المعنية بالجرائم الخطيرة ولجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في ديلي. وبمقتضى اختصاصاتها فإن لجنة الحقيقة والصدقة مكلفة أيضا باستعراض تقرير لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة وسجلات وحدة الجرائم الخطيرة. إضافة إلى ذلك، يعقد أعضاء اللجنة مشاورات مع المؤسسات ذات الصلة ومع أفراد في إندونيسيا و تيمور - ليشتي. وأثناء زيارتهم المشتركة الأولى لتي مور - ليشتي خلال الفترة من ٢٠-٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦، اجتمع أعضاء اللجنة، بناء على طلبهم، مع كلٍ من ممثلي الخاص، والمدعي العام لتي مور - ليشتي، ورئيس وأعضاء البرلمان الوطني، والضحايا التيموريين، وقادة المجتمع المحلي، وشهدوا عملية مصالحة محلية بين ضحايا ومرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.

٢٥ - وأعرب أعضاء اللجنة عن اعتزامهم استخدام نتائج عملية الاستعراض هذه بوصفها الإطار المرجعي الرئيسي لكشف الحقائق الوقائية لطبيعة ومسببات ومدى انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها والتي حدثت خلال الفترة التي سبقت المشاورة الشعبية التي جرت في تيمور - ليشتي في آب/أغسطس ١٩٩٩، والتي أعقبتها مباشرة، حسب التكليف المنصوص عليه في اختصاصات اللجنة. وبناء على استنتاجاتها الأولية، حددت اللجنة حتى الآن مجموعة مكونة من ١٤ قضية من القضايا ذات الأولوية في مجال الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بغرض التحقيق فيها وتعزم دعوة جميع الأشخاص الذين يعتقد أنه سيلزم الحصول على معلومات منهم في هذه القضايا للإدلاء بشهادتهم. وفي المرحلة الثانية من برنامج العمل، تعزم اللجنة القيام بعملية للتحقق من استنتاجاتها الأولية وتوثيق أي استنتاجات جديدة.

٢٦ - وفي إطار اختصاصات لجنة الحقيقة والصدقة، تعلن الحكومتان أن إندونيسيا وتيمور - ليشتي اختارتا مسار توحي الحقيقة والصدقة كنهج جديد وفريد بدلا من عملية المقاضاة. كما تعلنان أن أعمال اللجنة لن تؤدي إلى محاكمات وستركز على المسؤوليات المؤسسية. وتحقيقا لهذه الغاية فإن الاختصاصات تنص على أن توصي اللجنة بالعفو عن أولئك الذين اشتركوا في انتهاكات حقوق الإنسان ولكنهم يتعاونون بالكامل لكشف الحقيقة. وإنني أدرك أن هذه المسألة، هي والأحكام الأخرى الواردة في اختصاصات اللجنة، تثير القلق على الصعيدين الدولي والوطني على السواء وكانت مثار نقاش بين أعضاء اللجنة سعيا منهم للتوصل إلى تعريف وفهم متفق عليهما للأحكام بالتشاور مع الحكومتين بغية استجلاء تلك الأحكام.

٢٧ - وثمة سؤال آخر يقوم أعضاء اللجنة باستعراضه هو إمكانية تقديم مساعدة دولية إلى اللجنة. ووفقا لاختصاصات اللجنة، يجوز للحكومتين أن تطلبا معا مساعدة من المجتمع الدولي. وقد اقترحت اللجنة على الحكومتين أن يقوم المجتمع الدولي بدور في مساعدتها عن طريق توفير مناصرين فرادى، ومستشارين دائمين أو مخصصين في مجالات معينة من الخبرة والمساعدة التقنية، بهدف تعزيز مصداقيتها ومكانتها على الصعيد الدولي. وإنني أدرك أن أعضاء اللجنة وضعوا تقييما لطبيعة المساعدة التي قد تحتاجها اللجنة من أطراف ثالثة وأن اللجنة بصدد اتخاذ خطوات للاتصال بالبلدان والمؤسسات الدولية المهمة بالأمر.

٢٨ - وبغية إتاحة وقت كاف للتنفيذ الكامل لولاية اللجنة، طلب أعضاء اللجنة تمديدتها لمدة ١٢ شهرا بعد ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦، ويجري النظر في الطلب حاليا من قبل الحكومتين. ويحدوني الأمل في أن تمدد الحكومتان ولاية اللجنة طبقا لذلك لكي يتمكن أعضاء اللجنة من مواصلة عملهم الهام.

٢٩ - ومنذ البداية، كانت حكومتا إندونيسيا وتيمور - ليشتي متسقتين في موقفهما، حسبما أوضحته بالتفصيل في اجتماع مجلس الأمن المعقود في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، المتمثل في أنه لا بد من النظر في مسألة العدالة والمساءلة ضمن سياق الواقع السياسي في كل من البلدين ويهدف صوغ علاقة ثنائية سليمة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أشارت رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ موجهتان إلي من الرئيس غوسماو ورئيس الوزراء ماري الكاتيري، (S/2005/459) المرفقان الأول والثاني، تتضمنان تعليقاتهما على تقرير لجنة الخبراء، إلى الطابع الثنائي الفريد للجنة، وإلى حاجة كل من إندونيسيا وتيمور - ليشتي، بوصفهما ديمقراطيتين ناشئتين، إلى إيجاد توازن بين المبدئين المتنافسين المتمثلين في تحقيق العدالة وإحراز السلام والاستقرار. وقد استطعت التحقق خلال

اجتماعاتي مع الرئيس يودوهويونو والرئيس غوسماو أن حكومتي إندونيسيا وتيمور - ليشتي تعتبر أن اللجنة تمثل عنصرا مركزيا في علاقتهما الثنائية. وبالنظر إلى العلاقات التاريخية الحافلة بالصعوبات بين إندونيسيا وتيمور - ليشتي، فإن التوصل إلى اتفاق بشأن إنشاء اللجنة تطلب جهدا كبيرا من جانب كلا الحكومتين لتقبل بعضهما البعض عن طريق الحوار والتراضي. وقد أوضحت كلتا الحكومتين أثناء مشاوراتنا أن اللجنة هي المنتدى المفضل لديهما لمعالجة مسألة الجرائم الخطيرة التي ارتكبت في عام ١٩٩٩ ولمواصلة الجهود الرامية إلى تحسين العلاقات الثنائية.

٣٠ - وإني أدرك الخطوات الفريدة التي اتخذتها الحكومتان في البحث عن الحقيقة واحترام جهودهما لتحقيق المصالحة التي ساهمت في نمو العلاقات الثنائية الإيجابية بين البلدين. إن إثبات الحقيقة وتشجيع المصالحة هما جزءان ضروريان في عملية تضميد الجراح بالنسبة للبلدين وللضحايا، وآمل أن يكونا الخطوة الأولى نحو تحقيق العدالة. بيد أنه سيكون من المؤسف للغاية إذا عرقلت عملية المصالحة إمكانية تحقيق المساءلة عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي. وإن كون صلاحيات اللجنة تنطوي على إمكانية التوصية بالعفو عن مثل تلك الجرائم، هو أمر لا يتسق مع مقتضيات القانون الدولي الذي يحظر العفو في حالات الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي، بما في ذلك الجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية وجرائم الحرب والجرائم الخطيرة الأخرى. وقد أكدت الأمم المتحدة مجددا باتساق، خلال مشاوراتها مع الحكومتين، على نهجها المبداي تجاه العدالة والمصالحة، مشددة على وجه الخصوص على ضرورة أن تتوخى أي عملية من هذا القبيل تحقيق مساءلة ذات مصداقية، طبقا للمعايير والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان، عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في عام ١٩٩٩.

خامسا - الملاحظات والتوصيات

٣١ - بذلت الأمم المتحدة منذ وقوع أحداث عام ١٩٩٩ جهودا كبيرة لاستعراض التقدم المحرز نحو تحقيق العدالة والمصالحة في تيمور - ليشتي. بمختلف جوانبهما. وقد شكلت لجنة الخبراء بهدف مساعدة مجلس الأمن والمجتمع الدولي، وكذلك حكومتي إندونيسيا وتيمور - ليشتي، على إنشاء وتقييم عملية مناسبة لتحقيق العدالة والمصالحة في تيمور - ليشتي. وتحقيقا لهذا الغرض أجرت لجنة الخبراء مشاورات مستفيضة مع جميع الهيئات ذات الصلة في إندونيسيا وتيمور - ليشتي، وأجرت تحليلا مفصلا للمسائل المعقدة التي نشأت ضمن هذه العملية، وقدمت توصيات لمعالجة تلك المسائل. وإني أقدر العمل الشامل الذي قام به أعضاء لجنة الخبراء، وهم ب. ن. بغواتي، وشايسنا شاميم، ويوزو يوكوتا، وأود مرة أخرى

الإعراب عن امتناني لهم. وإنني أؤيد استنتاجات تقرير اللجنة وأرى أنه يشكل وسيلة مجدية تمكن الطرفين من مواصلة تنمية الآليات والقدرات الوطنية والثنائية القائمة، وتمكن مجلس الأمن من قياس أي تقدم يحرز في هذا المجال.

٣٢ - وتعد لجنة الحقيقة والصدقة، بوصفها آلية فريدة لتعزيز العلاقة الثنائية بين إندونيسيا وتيمور - ليشتي، آلية مفيدة جديدة بالتشجيع على إنجاز مهمتها. ويحدوني الأمل في أن تنجح اللجنة في إظهار الحقيقة فيما يختص بأحداث عام ١٩٩٩، بما في ذلك أسماء مرتكبي الجرائم الخطيرة، وأن تقدم توصيات تُسهم في تحقيق المساءلة. وأشجع أعضاء اللجنة والحكومتين على مواصلة بذل كل ما في وسعهم لاستعراض أو إيضاح المسائل المعلقة الناشئة عن اختصاصات لجنة الحقيقة والصدقة، لا سيما فيما يختص بمسألة العفو، بغية تعزيز فعالية اللجنة ومصدقيتها. وكلما تمتعت اللجنة بالمصادقية في تنفيذ ولايتها، كلما كانت أقدر على الإسهام بصورة حقيقية في معالجة مسألة إفلات مرتكبي الجرائم الخطيرة في عام ١٩٩٩ من العقاب، وفي تطوير العلاقة الثنائية بين إندونيسيا وتيمور - ليشتي.

٣٣ - وبينما أشيد بالحكومتين لمساعدتهما الجادة في هذه المرحلة من أجل تحقيق المصالحة، إلا أن الأمر سيتطلب مزيداً من التعاون من أجل تكوين آلية مساءلة تكون عملية ومجدية ويمكنها أن تؤدي إلى تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة للمحاكمة، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولذلك فإنني آمل أن تتمكن لجنة الحقيقة والصدقة من وضع الأسس لمزيد من جهود الحكومتين في هذا المجال. وستظل الأمم المتحدة من جانبها مستعدة للنظر في أي طلب مساعدة مستقبلي لتحقيق ذلك الغرض.

٣٤ - وقد كانت أعمال النهب والتخريب التي جرت خلال الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ويوم ٥ حزيران/يونيه في عدد من المؤسسات القضائية الرئيسية، منها مكتب المدعي العام، ومحكمة ديلي المحلية، ومحكمة الاستئناف، ووزارة العدل، ومكاتب لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، مصدر قلق شديد نظراً لاحتمال تسبب هذه الأحداث في ضياع سجلات حيوية تتعلق بالعدالة والمصالحة، وتترتب عليها تداعيات أمنية بالنسبة للضحايا والشهود والمشتبه فيهم على حد سواء. ومن الضروري أن تتخذ السلطات المعنية كل التدابير الممكنة لتأمين هذه المواقع ومنع أي تلاعب بالسجلات والمعدات الموجودة فيها. لذلك فإنني أدعو الحكومة التيمورية إلى كفالة توفير الأمن المادي لكافة المواقع وأماكن الدولة ذات الصلة، من أجل حماية عملية العدالة والمصالحة في تيمور - ليشتي. ونظراً لمشاركة الأمم المتحدة في تطوير العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة، فإنها على استعداد لتقديم مزيد من المساعدات إلى السلطات التيمورية، بناءً على طلبها بغرض كفالة التحقق التام من حجم أية

حسائر أو أضرار لحقت بأية سجلات أو مواد تخص الجرائم الخطيرة، وغير ذلك من بنود الدعم.

٣٥ - أما إنهاء العملية المتعلقة بالجرائم الخطيرة، والتي تستند إلى قرار مجلس الأمن ١٥٤٣ (٢٠٠٤)، فقد ترك عددا من المسائل المعلقة. ومن هذه المسائل المعلقة مسألة كيفية معالجة أكثر من ٣٠٠ أمر قبض أصدرتها الأفرقة الخاصة ولا تزال دون تنفيذ، ومنها أوامر صدرت ضد أشخاص مقيمين في إندونيسيا أو في الخارج؛ وكيفية معاملة المئات من الأشخاص المدانين المقيمين في إندونيسيا الذين لم يُقدّموا للعدالة؛ وكيفية معاملة المدعى عليهم بارتكاب جرائم خطيرة الذين أُلقي عليهم القبض بعد حل الأفرقة الخاصة، وكيفية التحقيق في قضاياهم بحيث تكون جميع الأدلة متاحة لعرضها عند محاكمتهم؛ وما يمكن اتخاذه من خطوات للتقليل من الأثر الذي يتركه وقف المحاكمات على المجتمعات المحلية التي يعيش فيها مرتكبو الجرائم جنبا إلى جنب مع ضحاياهم. والأمم المتحدة على استعداد للاستمرار في مساعدة المؤسسات التيمورية ذات الصلة، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى مواصلة محاكمة من صدرت بحقهم لوائح اتهام بارتكاب انتهاكات خطيرة، الذين لم تحاكمهم الأفرقة الخاصة.

٣٦ - وبعد النظر في الأمر بتأن، وبعد إجراء مشاورات مع إندونيسيا وتيمور - ليشتي وغيرهما من الدول الأعضاء المهتمة، توصلتُ إلى استنتاج مفاده أن من غير المجدي عمليا في الوقت الحاضر إعادة تشكيل عنصر الادعاء من وحدة الجرائم الخطيرة التي تم حلها. غير أن استئناف مهام التحقيق بوحدة الجرائم الخطيرة، من أجل إكمال التحقيقات في عدة مئات من الجرائم الخطيرة، ليس أمرا ممكنا من الناحية العملية فحسب، بل سيسهم إلى درجة كبيرة في تهدئة مشاعر القلق بشأن احتمال عدم تحقيق توقعات الشعب التيموري. والأمم المتحدة مستعدة لمساعدة المؤسسات التيمورية ذات الصلة في هذا المجال، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرات مكتب المدعي العام لتمكينه من تحديد نطاق وترتيب التحقيقات اللازم إجراؤها واستئناف مهام التحقيق وفقا لذلك. وإكمال التحقيقات من شأنه أن يختصر المدة اللازمة لتجميع سجل شامل ودقيق ووقائي للجرائم الخطيرة المرتكبة في عام ١٩٩٩، مما سيسهل بالتالي أية محاكمات لمرتكبي هذه الجرائم يمكن أن تجرى من خلال النظام القضائي التيموري، فضلا عن مواصلة دراسته من جانب لجنة الحقيقة والصدقة وأية هيئات أخرى ذات صلة بالموضوع.

٣٧ - وعلى الرغم من وجود اختلافات كبيرة بين حالة المؤسسات القضائية في إندونيسيا وحالتها في تيمور - ليشتي، فإن التقدم المحدود المحرز حتى الآن في المسألة فيما يتعلق

بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان المرتكبة في عام ١٩٩٩ لا يزال يطرح تساؤلات عن أفضل الوسائل التي تمكن المؤسسات في كلا البلدين من معالجة هذه الشواغل بطريقة تكمل عمل وحدة الجرائم الخطيرة وولاية لجنة الحقيقة والصدقة. وفيما يتعلق بإندونيسيا، فإن الآمال قوية في أن يتمكن النظام القضائي الفعال والمستقل، ومكتب المدعي العام القوي من أداء دورهما بهذا الخصوص، استنادا إلى الالتزام بكفالة عدم السماح لمرتكي جرائم عام ١٩٩٩ بالإفلات من العقاب. وإنني أشجع بذل أي جهد في هذا المجال لكفالة محاكمة من صدرت بحقهم لوائح اتهام من وحدة الجرائم الخطيرة ولكنهم مقيمون في إندونيسيا، وإعادة النظر في إمكانية إعادة محاكمة الأشخاص الذين سبق أن حوكموا أمام المحكمة المخصصة ولكن بُرئوا عند الاستئناف. وثمة حاجة عاجلة في تيمور - ليشتي إلى تعزيز القدرات الوطنية على محاكمة العائدين من أعضاء الميليشيات السابقين الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام من وحدة الجرائم الخطيرة، باعتبار ذلك خطوة أولى نحو إقامة نظام قضائي يتسم بالكفاءة، يعمل فيه القضاة والمدعون العامون ومحامو الدفاع بصورة منسقة ويكون لديهم فهم واضح لمسؤوليات كل منهم، وإقامة قوة شرطة مهنية تحترم سيادة القانون وتعززها.

٣٨ - ومسعى تحقيق العدالة والمصالحة هي بطبيعتها عملية تتطور بمرور الوقت. والتحديات في حالة تيمور - ليشتي معقدة بالنظر إلى كون عملية تحقيق العدالة والمصالحة عملية وطنية وثنائية في نفس الوقت. وبينما أشعر بالتفاؤل إزاء ما تبذله الحكومتان من جهود بهدف إظهار الحقيقة وتحقيق المصالحة، فإنهما تتحملان أيضا المسؤولية عن كفالة المساءلة على نحو جدير بالثقة وعن وضع حد للإفلات من العقاب. فقد ارتكبت في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩ جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وخروق خطيرة للقانون الإنساني. وينبغي ألا ينجو مرتكبو هذه الأعمال من العقاب. ويجب محاسبة مرتكبي هذه الجرائم وتقديمهم للعدالة. وبينما أُسلم بأهمية المصالحة وبما حقته الحكومتان من تقدم باهر في هذا الصدد، يحدوني الأمل في إمكانية تحقيق العدالة كذلك في الوقت المناسب. وبالتالي فإن أي نهج يمكن أن يوصى به في الوقت الحاضر، بالإضافة إلى الآليات القائمة، ينبغي ألا يستبعد إمكانية إيجاد مزيد من سبل الانتصاف بالقدر اللازم لتحقيق مساءلة جديدة بالثقة.

٣٩ - وفي نفس الوقت يتحمل المجتمع الدولي وبخاصة مجلس الأمن، الذي ما فتئ يعالج هذه المسألة منذ عام ١٩٩٩، مسؤولية إعلاء المبادئ العالمية لحقوق الإنسان التي يجب أن تستند إليها عملية تحقيق العدالة والمصالحة لكي تكون لها مصداقية. وعلى ذلك الأساس، وبالنظر إلى تقرير لجنة الخبراء، وكذلك الآراء التي أعربت عنها حكومتا إندونيسيا وتيمور - ليشتي، توصلتُ إلى استنتاج مفاده أن أي نهج مُجد عمليا لتحقيق العدالة والمصالحة في

تيمور - ليشتي في هذه المرحلة ينبغي أن يتضمن التوصيات التالية لكي ينظر فيها مجلس الأمن:

(أ) ريشما يقوم مجلس الأمن بمواصلة نظره في تقرير لجنة الخبراء، أوصي بأن يُقر مجلس الأمن الاستنتاجات الواردة في ذلك التقرير؛

(ب) نظرا لتصميم الحكومتين على كفالة أن تُجري لجنة الحقيقة والصدقة عملها بطريقة مسؤولة وجديرة بالثقة، أوصي بأن يرحب مجلس الأمن بالجهود التي بذلتها حتى الآن إندونيسيا وتيمور - ليشتي توخيا للحقيقة والصدقة، وأن يُشجع الحكومتين وأعضاء اللجنة على بذل قصارى الجهود لمواصلة تعزيز كفاءة اللجنة ومصادقيتها، بما في ذلك عن طريق استعراض شروط العفو، لكفالة امتثالها للمعايير والمبادئ الدولية، وذلك بغية تحقيق مساءلة جديرة بالثقة؛

(ج) أوصي بأن تواصل حكومتا إندونيسيا وتيمور - ليشتي جهودهما الهادفة إلى تعزيز قدرات النظام القضائي لكل منهما، خاصة فيما يتعلق بمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩، وأن يدعو مجلس الأمن الدول الأعضاء إلى تزويد كلتا الحكومتين بأية مساعدات تطلبها بهذا الصدد؛

(د) بعد إجراء مشاورات مع الحكومة التيمورية، واستجابة للشواغل التي أثارها لجنة الخبراء ولجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، ولما أعرب عنه الضحايا وأسره من رغبة في تحقيق العدالة، وللحاجة إلى إقفال أو إنهاء قضايا الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وفقا للمعايير المقبولة دوليا، أوصي بأن يوافق مجلس الأمن على قيام الأمم المتحدة بإنشاء برنامج لتقديم المساعدة الدولية لتيمور - ليشتي، يتكون من العناصر التالية:

١' قيام الأمم المتحدة بإنشاء صندوق للتضامن لقبول التبرعات من الدول الأعضاء بهدف تمويل برنامج لإعادة بناء المجتمعات المحلية وبرنامج للعدالة في تيمور - ليشتي؛

٢' إنشاء برنامج لإعادة بناء المجتمعات المحلية، يهدف إلى دعم التيموريين وبالشراكة مع منظمات المجتمع المدني، من أجل مساعدة ضحايا الجرائم الخطيرة المرتكبة في عام ١٩٩٩ وأقربائهم المباشرين على ما يلي:

أ - اتخاذ تدابير تصالحية جماعية تشمل وسائل تصحيحية من قبيل توفير معلمين مؤهلين، ومعدات مدرسية، ومواد تدريبية في مجال حقوق الإنسان، وبرامج للتوعية، وخدمات صحية واجتماعية ونفسانية،

وتقديم دعم إلى منظمات حقوق الإنسان المحلية وخدمات الدفاع عن حقوق الضحايا؛

ب - اتخاذ تدابير تصالحية فردية تقتصر على مساعدة أضعف ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وأسرهم، بما في ذلك وسائل تصحيحية من قبيل توفير الأطراف الصناعية، والكراسي ذوات العجلات، ومعاشات عجز صغيرة، وملابس مدرسية ومساعدات للأطفال الأيتام؛

ج - اتخاذ تدابير تصالحية، بما في ذلك وسائل تصحيحية من قبيل الاعتراف علنيا بالجرائم الفردية الخطيرة المرتكبة في عام ١٩٩٩، وتحديد مكان رفات الضحايا، وترميم المقابر، وبناء نُصب تذكارية للضحايا والمحاربين القدماء.

٣' إنشاء برنامج للعدالة بغرض:

أ - تكوين فريق من المحققين المتمرسين في مكتب المدعي العام لتي مور - ليشتي، يرأسه محقق دولي في مجال الجرائم الخطيرة، مع تزويده بالموارد الكافية لاستئناف مهام التحقيق التي كانت تضطلع بها وحدة الجرائم الخطيرة السابقة، بغية القيام في الوقت المناسب بإنجاز التحقيقات في الجرائم الخطيرة المرتكبة في عام ١٩٩٩؛

ب - تقديم مساعدات دولية إلى تيمور - ليشتي في قطاع العدل وسيادة القانون من أجل تعزيز قدرات المؤسسات ذات الصلة على محاكمة مرتكبي الجرائم الخطيرة في عام ١٩٩٩، على نحو ما طلبت حكومة تيمور - ليشتي؛

(هـ) لكفالة التقدم المحرز في تنفيذ التدابير المذكورة أعلاه، أوصي بأن يُبقي مجلس الأمن مسألة العدالة والمصالحة في تيمور - ليشتي قيد نظره، وأن يواصل رصد التقدم المحرز في ذلك الصدد في إندونيسيا وتيمور - ليشتي. وعلاوة على ذلك، أوصي بإدماج تدابير المساعدة السالفة الذكر بحيث تشكل جزءا من ولاية أية بعثة يتم إنشائها في تيمور - ليشتي في مرحلة ما بعد مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، من أجل مواصلة تحسين القدرات والآليات الوطنية بهدف تعزيز العدالة والمصالحة.